

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/7/AC.3/1/Add.1
19 December 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة

فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي

الدورة السابعة

جنيف، ١٤-١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨

إضافة

شروح جدول الأعمال المؤقت

البند ١ - افتتاح الدورة

ستعقد الدورة السابعة لفريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي بجنيف في الفترة من ١٤ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. وسيفتح الدورة مدير شعبة العمليات والبرامج والبحوث.

البند ٢ - انتخاب الرئيس - المقرر

سيُنتخب الفريق العامل رئيساً - مقررًا من بين أعضائه. والممارسة المتبعة هي أن يعاد انتخاب الرئيس بالنيابة بهذه الصفة.

البند ٣ - إقرار جدول الأعمال

سيُعتمد أعضاء الفريق العامل جدول أعمال الدورة السابعة، الذي سيظل مشروعاً، حتى اعتماده، جدول الأعمال المؤقت للفريق العامل في دورته السابعة.

البند ٤ - تنظيم العمل

يوجّه نظر أعضاء الفريق العامل إلى جدول الأعمال المؤقت (A/HRC/7/AC.3/1)، وإلى برنامج العمل المؤقت، ومذكرة المعلومات التي أعدتها الأمانة بشأن الغرض والموضوعات التي ستتم معالجتها في الدورة السابعة.

البند ٥ - المناقشة بشأن مساهمة الفريق العامل في اللجنة التحضيرية لمؤتمر ديربان الاستعراضي

لقد أنشأت لجنة حقوق الإنسان فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي بموجب قرارها ٦٨/٢٠٠٢ (الفقرة ٨)، وأناطته بالولاية التالية:

(أ) دراسة المشاكل المتعلقة بالتمييز العنصري التي يواجهها السكان المنحدرين من أصل أفريقي ويعيشون في الشتات، والقيام، تحقيقاً لذلك الغرض، بجمع كافة المعلومات ذات الصلة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المصادر ذات الصلة، بما في ذلك عن طريق عقد اجتماعات عامة معها؛

(ب) اقتراح تدابير لضمان وصول السكان المنحدرين من أصل أفريقي لنظام إقامة العدالة على نحو كامل وفعال؛

(ج) تقديم توصيات بشأن وضع وتنفيذ وإنفاذ تدابير فعالة للقضاء على التمييز العنصري للسكان المنحدرين من أصل أفريقي؛

(د) بلورة مقترحات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل للقضاء على التمييز العنصري ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك مقترحات بإقامة آلية لرصد وتعزيز جميع حقوق الإنسان مع مراعاة الحاجة إلى التعاون الوثيق مع المؤسسات الدولية والإقليمية وكذلك مع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الإنسان للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي بجملة طرق منها:

١٠ تحسين حالة حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي بتكريس اهتمام خاص لاحتياجاتهم من خلال القيام بعدة أمور منها إعداد برامج عمل محددة؛

١١ وضع مشاريع خاصة للتعاون مع السكان المنحدرين من أصل أفريقي لدعم مبادراتهم على الصعيد المجتمعي ولتيسير تبادل المعلومات والدراية التقنية بين هؤلاء السكان والخبراء في هذه المجالات؛

١٢ وضع برامج موجهة نحو السكان المنحدرين من أصل أفريقي، تخصص استثمارات إضافية لنظم الرعاية الصحية والتعليم والإسكان والكهرباء ومياه الشرب وتدابير مراقبة البيئة وتعزيز تكافؤ فرص العمل، فضلاً عن مبادرات العمل التصحيحي أو الإيجابي الأخرى، في إطار حقوق الإنسان. وتحث الفقرة ١٠١ من برنامج عمل ديربان الدول على "أن تضع برامج لتعزيز إمكانية الوصول دون تمييز أمام أفراد أو مجموعات الأفراد ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجنبي وما يتصل بذلك من تعصب إلى الرعاية الصحية، وأن تسعى جاهدة للقضاء على أوجه التفاوت ومنها ما يتعلق بمعدل وفيات الرضع وتحصين الأطفال والإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وأمراض القلب، والسرطان، والأمراض المعدية".

وأمثالاً لهذه الولاية، اعتمد الفريق العامل نهج دراسة المسائل المواضيعية في كل دورة من دوراته. وقام، في دوراته الست الأخيرة، بدراسة الموضوعات التالية واقتراح استنتاجات وتوصيات بشأنها:

(أ) إدارة العدل

(ب) وسائط الإعلام

(ج) الوصول إلى التعليم

(د) العنصرية والعمل

(هـ) العنصرية والصحة

(و) العنصرية والسكن

(ز) مشاركة السكان المنحدرين من أصل أفريقي في الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لحياة المجتمع، وفي النهوض ببلداتهم وتمييزها اقتصادياً

- ملاحظات عامة

- الأهداف الإنمائية للألفية

(ح) تمكين المرأة المنحدرة من أصل أفريقي

(ط) التنميط العنصري

وبينت اللجنة التحضيرية لمؤتمر ديربان الاستعراضي (ل ت - ١٣/١)، في جلستها التاسعة المعقودة في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، ودون تصويت، في أهداف مؤتمر ديربان الاستعراضي بالاستناد إلى إعلان وبرنامج عمل ديربان، كما ورد في قرار الجمعية العامة ١٤٩/٦١ وقرار مجلس حقوق الإنسان ٢/٣ (انظر الوثيقة A/62/375، المرفق الأول). وقررت أيضاً (ل ت - ١٠/١) أن تطلب ... "من فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي وغير ذلك من آليات حقوق الإنسان ذات الصلة، بما فيها الإجراءات الخاصة الأخرى، مساعدة اللجنة التحضيرية من خلال القيام بالاستعراضات وتقديم التوصيات، عبر مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بوصف ذلك مساهمات في نتائج المؤتمر الاستعراضي". وقد اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين، في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، تقرير اللجنة التحضيرية (في الوثيقة A/62/437، القرار الثالث)^(١). وسيقوم الفريق العامل في دورته السابعة، بمساعدة الخبراء المدعوين، بمناقشة وتحليل استنتاجات وتوصيات الفريق العامل في دوراته السابقة، بغية استخلاص مساهمته في اللجنة التحضيرية لمؤتمر ديربان الاستعراضي من المناقشة. وسيحدد الفريق العامل وسيناقش العقبات التي حالت في الماضي دون تنفيذ توصياته،

(١) وقت كتابة هذه الوثيقة كان هذا القرار قد اعتمد للتو ولم يكن قد أُسند إليه رقم.

وسيفكر في أفضل الطرق لتحقيق وقع أكبر على تحسين حالة السكان المنحدرين من أصل أفريقي. كما سيتقدم بتوصيات إلى اللجنة التحضيرية وفقاً لذلك.

وسيناقش الفريق العامل خطة العمل التي اعتمدها سابقاً. وسيُقيّم تنفيذها، وسيدخل، عند اللزوم، التعديلات الملائمة.

وسيناقش الفريق العامل ما سجل من تحسينات في **مكافحة العنصرية**، والتحديات الرئيسية، والمظاهر الجديدة للعنصرية والتعصب، منذ انعقاد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

البند ٦ - اعتماد التقرير

سيعتمد الفريق العامل التقرير عن دورته السابعة الذي سيتضمن استنتاجاته وتوصياته فيما يتعلق ببنية مساهمته في اللجنة التحضيرية ومحملها والعناصر المكونة لها.

البند ٧ - اختتام الدورة
